الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

مراقب الشؤون الإنسانية

تموز/ يوليو 2012

تصوير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة

تجمّع صفاي، محافظة الخليل، تجمّع فلسطيني سكانه مهددون بالتهجير بسبب موقعه في منطقة عسكرية إسرائيلية مغلقة

نظرة عامة

برزت مجددا المخاوف حيال خطر التهجير القسري الذي يتهدد تجمّعات رعوية في بعض أنحاء المنطقة (ج) بالضفة الغربية، وتتعلق المخاوف هذه المرة بمصير اثني عشر تجمعاً فلسطينياً تقع في تلال جنوب الخليل في أعقاب التماس قدمته وزارة الدفاع الإسرائيلية لمحكمة العدل العليا الإسرائيلية. وتدّعي وزارة الدفاع الإسرائيلية أنّ ثمانية من بين التجمّعات الاثنى عشرة التي يقدر عدد سكانها بحوالي 1,126 نسمة يجب أن تخلي المنطقة التي تعرف باسم منطقة إطلاق النار 918 المخصصة للتدريب العسكري. أما التجمّعات الأربعة الأخرى فسيسمح لسكانها بالبقاء ولكن سيحظر عليهم تشييد أي بنى تحتية إضافية.

وأعلن ما يقرب من 18 بالمائة من أراضي الضفة الغربية كمناطق إطلاق نار يحظر فيها رسميا تواجد الفلسطينيين بدون تصريح من السلطات الإسرائيلية والتي نادراً ما يتمّ منحها. ويعتبر الفلسطينيون الذين يسكنون في مناطق

محتويات التقرير

ثمانية تجمعات في محافظة الخليل مهددة بخطر التهجير المتزايد 3

فتح مدخل أريحا التاريخي بمناسبة رمضان 5

حوالي 50,000 فلسطيني يحتاجون لنقل المياه بالصهاريج خلال الأشهر الأربعة القادمة..... 5

غزة: انقطاع الوصول إلى العلاج الطبي التخصصي بسبب الانقسام السياسي الداخلي..... 6

السماح بدخول مواد البناء إلى قطاع غزة بشكل استثنائي للقطاع الخاص..... 8

ارتفاع القدرة الإنتاجية لمحطة كهرباء غزة إلى 120 ميجاوات ولكن أزمة الكهرباء ما زالت مستمرة... 8

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف +972 (0) 2 582 9962 | فاكس +972 (0) 2 582 5841 | ochaopt@un.org | www.ochaopt.org

Scan it!
with QR reader App

إطلاق النار أو بالقرب منها (5,000 شخص تقريبا) من أكثر سكان الضفة الغربية ضعفاً، حيث يعانون من محدودية القدرة على الحصول على الخدمات وانعدام البنى التحتية الخدمية. كما أنّ ظروفهم المعيشية تزداد سوءا بسبب الصعوبات التي تواجهها المنظمات الإنسانية في تقديم المساعدات لهم: فمنذ مطلع عام 2012، هدمت السلطات الإسرائيلية ما يزيد عن 150 مبنى مولّت بناءها جهات مانحة دولية.

وبرز سوء وضع هذه التجمّعات في تقييم لشح المياه أجري مؤخرا في جنوب الخليل أظهر أنّه رغم أنّ الأمطار التي هطلت في شتاء 2012-2011 كانت أعلى من المتوسط، إلا أنّ 65 بالمائة من التجمّعات التي تعوزها الخدمات تحتاج إلى المياه المنقولة بالصهاريج بداية من تموز/يوليو 2012 لتلبية احتياجاتها الأساسية من المياه.

وفي تطور إيجابي في الضفة الغربية، أزالت السلطات الإسرائيلية تلاً ترابياً يغلق مدخلاً لمدينة أريحا منذ ما يزيد عن عشرة أعوام مما أتاح الوصول إلى مدينة أريحا من القسم الشمالي لمحافظة أريحا وبقية غور الأردن. ويبرز فتح هذا المدخل إلى جانب تحويل حاجزين كانا يتحكمان بالوصول إلى وسط غور الأردن (بيتاف ومعاليه إفرايم) إلى نقطتي تفتيش تعملان لبعض الوقت، الحاجة إلى إعادة النظر في القيود الصارمة المطبقة على الحاجزين اللذين يتحكمان في الوصول إلى القسم الشمالي من غور الأردن (الحمرة وتياسير). ويؤثر حاجز تياسير تأثيراً سلبياً بشكل خاص على الظروف المعيشية للسكان الفلسطينيين في تلك المنطقة وعلى التجمّعات الرعوية تحديداً.

وفي قطاع غزة، أثار انقطاع وصول المرضى لتلقي الخدمات الطبية التخصصية غير المتوفرة في غزة القلق هذا الشهر. ويعود ذلك إلى الإغلاق المؤقت لإدارة التحويلات الطبية إلى الخارج في أعقاب خلاف بين السلطات الصحية في كل من رام اللّه وغزة. وأدى هذا الإغلاق إلى تأخير معالجة طلبات عدة مئات من المرضى الذي يسعون للحصول على الرعاية الطبية خارج القطاع. وسهّل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة، أثناء الأزمة، حصول الحالات العاجلة على موافقة استثنائية. لتلقي العلاج في الخارج. وفي أعقاب تدخل عدد من الجهات المعنية أعيد فتح مكتب إدارة التحويلات الطبية إلى الخارج في 26 تموز/يوليو. وتنبع الحاجة إلى تحويل المرضى إلى مستشفيات خارج غزة من عقود من الإهمال في تطوير مرافق وخدمات طبية ملائمة وزاد هذا الوضع سوءا منذ حزيران/يونيو عام 2007 بسبب الحصار إضافة إلى الخلاف السياسي بين سلطتي غزة ورام اللّه. وأثّر هذا الخلاف المستمر أيضاً على تزويد غزة بشكل منتظم بالأدوية والمستلزمات الطبية التي تستخدم لمرة واحدة وهو أمر مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالحاجة إلى تحويل المرضى إلى الخارج وخصوصا المرضى الذين يحتاجون إلى علاج كيميائي لمرضى الأورام السرطانية.

وخلال هذا الشهر أيضا، سمحت إسرائيل بنقل مواد البناء إلى غزة مباشرة للقطاع الخاص عبر معبر صوفا للمرة الأولى منذ تشرين الأول/أكتوبر 2008. وكان نقل مواد البناء الأساسية (الحصى، والإسمنت، وقضبان الفولاذ) إلى غزة محظور فعلياً منذ فرض الحصار، حيث كانت هذه المواد تنقل إلى غزة عبر الأنفاق تحت الحدود بين مصر وغزة. ورغم أنّه منذ تخفيف الحصار في حزيران/يونيو 2010، كان هناك استثناء سمح فيه بإدخال كميات محدودة من مواد البناء للمشاريع الدولية التي تمّت المصادقة عليها، إلا أنّ نقل هذه المواد يتطلب رقابة صارمة فيما يتعلق بالتحقق من هوية المستخدم النهائي للمواد. وخلافاً لذلك، لم تطلب إسرائيل من الشحنات التي عبرت في تموز/يوليو التحقق من هوية المستخدم النهائي للمواد المطلوب من مشروعات المنظمات الدولية. ويدعو هذا الإعفاء إلى جانب استمرار نقل مواد البناء عبر الأنفاق إلى التشكيك في الأسباب المنطقية لاستمرار القيود المفروضة على استيرادها.

وفي تطور مشجع هذا الشهر، تمكنت محطة كهرباء غزة من زيادة إنتاجها من الكهرباء في أعقاب تركيب محولين جديدين تبرع بهما برنامج الأمم المتحدة الانمائي، إضافة إلى زيادة الوقود المنقول عبر الأنفاق ومصادر أخرى. ونتيجة لذلك انخفضت ساعات انقطاع الكهرباء من 12 ساعة إلى 10 ساعات يومياً بحلول نهاية الشهر عندما كان الطلب مرتفعا بسبب حر الصيف وشهر

رمضان. إنّ أثر عجز الكهرباء المزمن منذ عدة سنوات في غزة هو أثر جسيم، ويؤدي إلى انقطاع تزويد الخدمات الأساسية وتقويض الظروف المعيشية الضعيفة أصلا. وبالرغم من هذا التحسن إلا أنّه لا يمكن التنبؤ بتزويد غزة ومحطة توليد كهرباء غزة بالوقود ولا تكفي الكميات الواردة لتلبية الاحتياجات الطويلة الأمد لسكان غزة.

ثمانية تجمعات في محافظة الخليل مهددة بخطر التهجير المتزايد

إغلاق المنطقة من قبل الجيش الإسرائيلي لأغراض التدريب العسكري

ازداد القلق حول مصير اثني عشر تجمعاً فلسطينياً تقع في تلال الخليل الجنوبية هذا الشهر عندما قدم وزير الدفاع الإسرائيلي في 22 تموز/يوليو إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية موقفه من عريضة ضد الإخلاء القسري لهذه التجمعات على أساس أن المنطقة محددة بأنها «منطقة إطلاق نار». ينص الرأي على أنه ينبغي إخلاء المنطقة من ثمانية من التجمعات الاثنى عشر (مجاز، وتبان، وصفاي، وفخيت، وحلاوة، والمركز، وجنبة وخروبة)، ويقدر عدد سكانها بنحو 1,126. وسيسمح للتجمعات الأربعة المتبقية (طوبا، ومفارقا، ومغاير آل عبيد، وصارورة) بأن تبقى، ولكن لن تكون قادرة على بناء بنية تحتية إضافية.

ووفقا لرأي وزارة الدفاع، ستكون منطقة إطلاق النار محظورة على التجمعات التي يجري تهجيرها، مع استثناءات لزراعة الأرض ورعي الماشية في العطل الأسبوعية أو الأعياد اليهودية، حينما لا يكون هناك تدريب عسكري. وجميع التجمعات الإثنى عشر، بما في ذلك التجمعات الثمانية التي جرى تهجيرها، ستكون قادرة على استخدام منطقة إطلاق النار بشكل محدود، لمدة شهر واحد، مرتين في السنة، لأغراض الزراعة والرعي.

ويأتي التماس وزير الدفاع الإسرائيلي إلى محكمة العدل العليا في سياق صراع قانوني مستمر منذ أكثر من عقد بين الجيش الإسرائيلي والسكان الفلسطينيين في المنطقة المتضررة. وأعلن الجيش الإسرائيلي أن المنطقة، التي تشمل حوالي 30,000 دونم، تعد منطقة عسكرية مغلقة في السبعينات من القرن الماضي، وسميت «منطقة إطلاق النار 918». وبموجب التشريعات العسكرية الإسرائيلية، عندما يتم إغلاق مناطق للاحتياجات العسكرية، يتم الاعتراف بالناس الذين يعيشون في هذه المناطق كـ«مقيمين دائمين»، وليس مطلوباً منهم الرحيل.[1] وفي عام 1999، أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر إخلاء للسكان الفلسطينيين في "منطقة إطلاق النار 918"، بدعوى أنهم يعيشون هناك على أساس موسمي، وبالتالي لا تنطبق عليهم صفة المقيمين الدائمين، وتم طرد أكثر من 700 نسمة.

وبعد بضعة أشهر، وبعد التماسين تقدمت بهما جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل وحاخامات من أجل حقوق الإنسان بالنيابة عن هذه التجمعات، أصدرت محكمة العدل العليا الإسرائيلية أمرا مؤقتا يسمح للسكان بالعودة إلى منازلهم، وبقي الأمر ساري المفعول حتى الوقت الحاضر.[2]

تعيش غالبية التجمعات المتضررة في المنطقة قبل عام 1967.[3] وتقليدياً، عاش السكان في الكهوف واعتمدوا على الزراعة وتربية الحيوانات في معيشتهم. ووفقا لعدد من الدراسات الاستقصائية التي أجريت على مدى عدة سنوات للمجتمع والتي أجراها كل من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومنظمات دولية أخرى،[4] هناك القليل من التباين عبر السنوات في أعداد السكان. وهذا يدل على أن هناك أقلية صغيرة فقط منهم هي التي تواجه خطر التهجير والتي تتنقل بشكل موسمي، خلافا لتأكيد إسرائيل.

وقالت وزارة الدفاع، في رأيها الأخير المقدم إلى محكمة العدل العليا، إنه منذ عام 2009 تم بناء الكثير من المباني غير المصرح بها، من بينها صهاريج ومدارس ومباني إنمائية أخرى، وذلك في انتهاك لأمر المحكمة المؤقت الذي دعا إلى الحفاظ على الوضع القائم في المنطقة. ووفقاً لمقدمي الالتماسات، مع ذلك، سيكون من غير المعقول

وغير المتوافق مع القانون الدولي الإنساني بأن يُفسر أمر المحكمة بالسماح للقرويين بالعودة بينما يتم حرمانهم من وسائل العيش الأساسية الخاصة بهم.

حُددت حوالي 18 في المائة من الضفة الغربية كمناطق إطلاق نار، حيث يعيش ما يقرب من 5,000 فلسطيني، معظمهم من البدو والرعاة. وأولئك الذين يقيمون في مناطق إطلاق النار أو بالقرب منها هم من أكثر الفئات ضعفاً في الضفة الغربية. وبسبب القيود العسكرية، لديهم فرص محدودة أو صعبة للوصول إلى خدمات (مثل التعليم والصحة) ولا توجد بنية تحتية خدمية (بما في ذلك المياه، والصرف الصحي والبنية التحتية للكهرباء)، حيث يعاني أكثر من 90 في المائة من هذه التجمعات من ندرة المياه.[5] وبالإضافة إلى ذلك، ولكونها في الغالب مجتمعات رعوية، أدى انخفاض وصولهم إلى المراعي إلى زيادة اعتمادهم على شراء الأعلاف والرعي الجائر في بعض المناطق، وكلا الأمرين يساهم في تقليص مصادر العيش. وبنسبة 34 في المائة من السكان، تعتبر مستويات انعدام الأمن الغذائي للرعاة في المنطقة (ج) من بين أعلى المعدلات في الضفة الغربية.

أحدث تطور:

في التاسع من آب/أغسطس، حكمت محكمة العدل العليا الإسرائيلية ضد الالتماسين المشتركين (ضد الإخلاء) والذين تم تقديمهما في عام 2000، على أساس أنه بسبب الفترة الزمنية الطويلة التي مرت منذ تقديمهما، أصبح الالتماسان قديمين. ولكن الأمر ضد الإخلاء يبقى ساري المفعول حتى أول تشرين الثاني/نوفمبر 2012، للسماح للمتضررين بتقديم التماس جديد.

التحديات التي تواجه المساعدات الإنسانية

على مدى العامين الماضيين، واجهت المنظمات الإنسانية عقبات في تقديم المساعدات للمجتمعات الضعيفة في الضفة الغربية. ومنذ بداية عام 2011، هدمت السلطات الإسرائيلية أكثر من 160 مبنى ممولاً من الجهات الدولية المانحة. 44 في المائة من هذه المباني تقريباً كانت في الأساس ملاجئ سكنية (على سبيل المثال الخيام)، في حين كان القصد من غالبية المباني الأخرى دعم سبل العيش أو تحسين فرص الحصول على الخدمات الأساسية. والعشرات من مشاريع المساعدات الأخرى هي حالياً مهددة بالهدم.

وفيما يتعلق بهذا المشروع، تهدف مبادرة بتمويل من مكتب المساعدات الإنسانية التابع للمفوضية الأوروبية والذي نفذته منظمة دولية، إلى إقامة نظام الخلايا الشمسية لإمداد 19 عائلة ومدرسة واحدة بالكهرباء في تجمعات فحيت والتبان في منطقة إطلاق النار 918. ستولد الخلايا الشمسية ما يكفي من الكهرباء لتوفير الضوء للأطفال للدراسة وشحن الهواتف المحمولة كوسيلة وحيدة للاتصال بالعالم الخارجي، والتي تكون ذات أهمية خاصة للحالات الطبية الطارئة وغيرها من الحالات الطارئة. وحاليا، تعتمد هذه التجمعات على مصابيح الزيت كمصدر إضاءة رئيسي لهم.

واجه المشروع تهديدات بمصادرة السيارة من قبل الإدارة المدنية الإسرائيلية، وفي إحدى الحالات أجبر الجيش الإسرائيلي شريكاً منفذاً على التخلي عن سيارته على أساس القيادة غير القانونية في منطقة إطلاق نار محظورة. وأرسلت بالفعل أوامر بهدم الخلايا الشمسية التي تم تركيبها؛ ويؤكد الجيش الإسرائيلي أن إنشاءات مثل الخلايا الشمسية تحتاج إلى تصاريح لتركيبها، ولكن هذه التصاريح لن تُعطى نظرا لوضع المنطقة كمنطقة مغلقة لأغراض عسكرية.

إذا لم يتم تغيير الوضع القائم في منطقة إطلاق النار، فإن إقامة المشاريع الإنسانية وغيرها من المباني يمكن حظرها تماما، وتقييد وصول السكان إلى المياه النظيفة، والصرف الصحي والتعليم، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى مزيد من التدهور للأوضاع الإنسانية على أرض الواقع.

فتح مدخل أريحا التاريخي بمناسبة رمضان

القيود الصارمة المفروضة على حرية الوصول إلى شمال غور الأردن لا تزال سارية

في 20 تموز/يوليو، أزالت السلطات الإسرائيلية حاجزاً ترابياً يسد المدخل التاريخي لمدينة أريحا من جهة الشمال، عبر الطريق 90، والذي كان سارياً منذ بداية الانتفاضة الثانية، قبل أكثر من عشر سنوات. وقدمت السلطات هذا الافتتاح على أنه تخفيف بمناسبة شهر رمضان، وليس من الواضح حالياً ما إذا كان هذا المفترق سيبقى مفتوحا بعد نهاية ذلك الشهر.

أعاد هذا الافتتاح للفلسطينيين المقيمين في الجزء الشمالي من محافظة أريحا وصولاً مباشراً إلى مدينة أريحا، وكذلك بقية غور الأردن الشمالي. ونتيجة لذلك، لا يحتاج هؤلاء السكان استخدام طرق التفافية سواء عن طريق بلدة العوجا أو حاجز يتاف الجزئي (تقريبا خمسة كيلومترات إضافية) أو عن طريق شارع (1) والمدخل الجنوبي للمدينة (أكثر من 20 كيلومترا إضافيا). ويأتي ذلك عقب استبدال حاجز ترابي آخر أغلق الطريق إلى المدينة من الغرب في أيار/مايو 2012، ببوابة طريق ظلت مفتوحة منذئذ. وسمح هذا لسكان تجمعين بدويين (وادي القلط ودير القلط) بالوصول إلى أريحا مباشرة، وتجنب مسافة طولها 16 كيلومتراً عبر شارع 1 الالتفافي، وكذلك تسهيل وصول السياح من محمية وادي القلط الطبيعية.

وفي الوقت نفسه، بقيت القيود الأخرى المفروضة على وصول المركبات الفلسطينية إلى غور الأردن سارية المفعول. وهذه المنطقة يفصلها العشرات من العوائق المادية عن بقية الضفة الغربية، بما في ذلك ما يقرب من 30 كيلومتراً من الخنادق والجدران الترابية. ونتيجة لذلك، فقد تم تحويل كل حركة المرور من وإلى المدينة إلى ستة طرق، أربعة منها تتحكم فيها نقاط تفتيش. بينما يسمح للفلسطينيين المسجلين كمقيمين في غور الأردن العبور بمركباتهم عبر الحاجزين الشماليين (تياسير والحمرا)، شريطة إثبات تسجيل السيارة في غور الأردن باسم السائق، وينظر الفلسطينيون إلى مثل هذا العبور على أنه صعب ولا يمكن توقعه.[6] أما غير المقيمين في غور الأردن، يسمح لهم بعبور هذه الحواجز فقط سيرا على الأقدام أو إذا كانوا يسافرون عن طريق وسائل النقل العام المسجلة. قوضت القيود المفروضة على الحركة من خلال هذه الحاجزين وصول المجتمعات الضعيفة أصلا في غور الأردن الشمالي، والتي هي في غالبيتها من البدو والرعاة، إلى الخدمات وسبل العيش على الجانب الآخر من الحواجز.[7]

وفي حين أن القيود المفروضة على دخول المركبات من مناطق غير غور الأردن تنطبق أيضا على الحاجزين الأخريين (معاليه إفرايم ويتاف)، يتم فرضها أحيانا بسبب حقيقة أن هذين الحاجزين أصبحا جزئيين في عام 2011، يتم تزويدهما بالعاملين على أساس غير منتظم. هذا الوضع، إلى جانب عمليات فتح الطريقين الأخيرة إلى مدينة أريحا، يدعو إلى التساؤل حول ضرورة الإبقاء على القيود الصارمة المطبقة على الحاجزين الأخريين الذين يتحكمان بالوصول إلى الجزء الشمالي من غور الأردن.

حوالي 50,000 فلسطيني يحتاجون لنقل المياه بالصهاريج خلال الأشهر الأربعة القادمة

على الرغم من هطول الأمطار فوق المتوسط في أشهر الشتاء من 2012-2011،[8] لا تزال أجزاء من الضفة الغربية تعاني من شح المياه. ووفقا لتقييم شح المياه الذي أجرته منظمة العمل ضد الجوع في أيار/مايو 2012 في جنوب محافظة الخليل، 65 في المائة من المجتمعات التي لا تصلها المياه في تلك المنطقة، والتي تعتمد عادة على مياه الأمطار وعلى خزانات المياه، تحتاج لنقل المياه بالشاحنات مع بداية تموز/يوليو 2012 (عندما تنفد مياه الخزانات) لتلبية احتياجاتهم الأساسية من المياه، وهي عملية بدأت بالفعل. وأكد تقييم آخر، أجراه مشروع المياه والصرف الصحي والنظافة في منتصف تموز/يوليو، أن 50,000 فلسطيني يعيشون في تجمعات ضعيفة في المناطق المحيطة بأريحا، وشرقي مدينة بيت لحم، وجنوبي مدينة الخليل وفي غور الأردن يحتاجون لنقل المياه بالصهاريج بتكلفة تبلغ حوالي 1.2 مليون دولار أمريكي.

وخلال التقييمات، ذكر بعض قادة التجمعات أنهم يضطرون إلى شراء المياه المنقول بصهاريج خاصة بتكلفة تتراوح بين 20 - 25 شيقل تقريباً لكل متر مكعب من المياه مقارنة بتكلفة أقل من خمسة شواقل لكل متر مكعب في حال ربطها بشبكة المياه. وتدفع تجمعات أخرى، مثل

تلك الموجودة في مسافر يطا، حوالي 60 شيقل لكل متر مكعب من المياه. وحظيت المكاسب التي تم تحقيقها من استخدام نظام سعر الحد الأقصى من خلال برنامج الاستجابة لشح المياه في عام 2011، والذي تم فيه تمويل إمدادات المياه عن طريق التمويل الدولي لجميع المستفيدين بمقدار عشرة شواقل للمتر المكعب، بتأييد السلطة الفلسطينية والشركاء بقوة، كونه يقدم المساعدة الاقتصادية للتجمعات المحلية الضعيفة. وبالمثل، تعهدت السلطة الفلسطينية بالاستمرار في عام 2012، ولكن تعوقها قيود مالية ضخمة وتعتمد على الجهات المانحة ومساعدة المجتمع الدولي.

إن شح المياه في الضفة الغربية على مدار السنة يعود جزئيا إلى عدم كفاية الأمطار، وإلى عدم كفاية تطوير البنية التحتية، الناجم عن نظام التصاريح المقيد الذي تطبقه السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج)، مما يعوق وضع حلول طويلة الأجل ومستدامة. والتجمعات الرعوية ضعيفة بشكل خاص: ودون تخطيط وتنمية كافيين، فإن سبل عيشهم مهددة نتيجة تناقص المراعي، والعشب ومستويات المياه في الصهاريج، مما يزيد الاعتماد على الأعلاف المكلفة ومياه الصهاريج للحفاظ على قطعان المواشي.

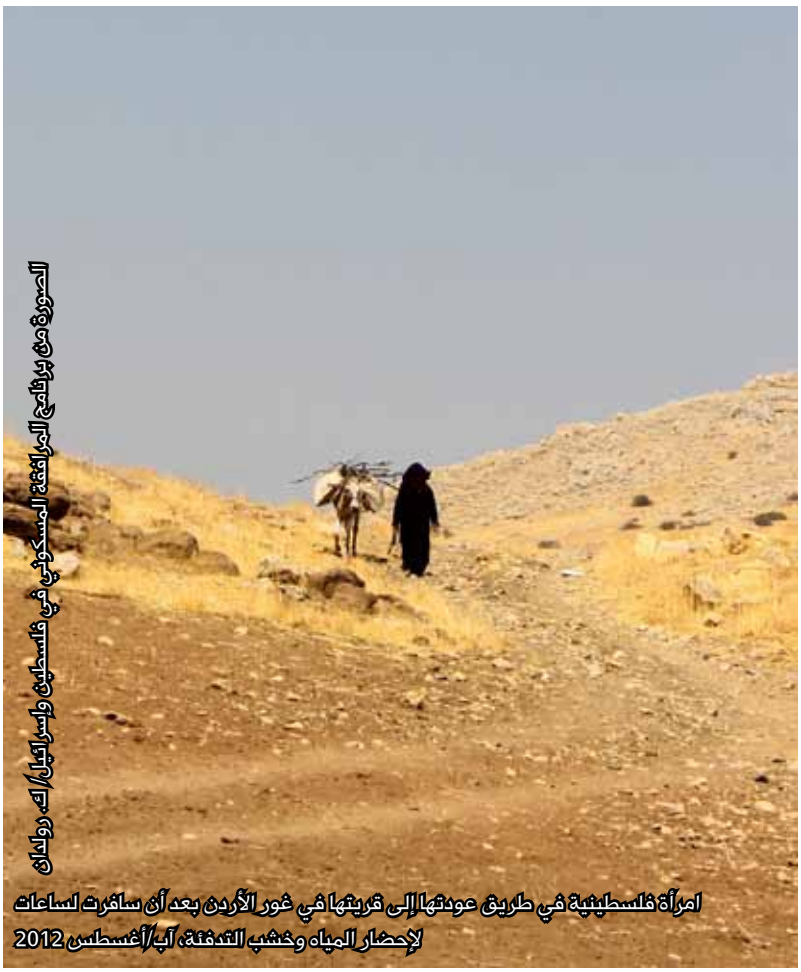
الصورة من برنامج المرافقة المسكونى في فلسطين وإسرائيل/ك. رولان

امرأة فلسطينية في طريق عودتها إلى قريتها في غور الأردن بعد أن سافرت لساعات لإحضار المياه وخشب التدفئة، آب/أغسطس 2012

غزة: انقطاع الوصول إلى العلاج الطبي التخصصي بسبب الانقسام السياسي الداخلي

الوضع يتفاقم جراء الأزمة المالية المستمرة التي تعاني منها السلطة الفلسطينية

تم تعليق تحويلات المرضى إلى خارج قطاع غزة لتلقي علاج طبي متخصص لمدة تسعة أيام (بين 17 و25 تموز/يوليو) بعد خلاف بين سلطات الصحة في رام الله وغزة على إدارة دائرة التحويلات الخارجية في غزة. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، أرجأ الإغلاق معالجة الطلبات وأحدث صعوبة وإرباكا لعدة مئات من المرضى في غزة كانوا يسعون للدعم من أجل الرعاية الطبية.

يرسل مكتب دائرة التحويلات الخارجية في غزة، الذي يقدم تقاريره إلى دائرة التحويلات الخارجية المركزية التابعة لوزير الصحة في السلطة الفلسطينية في رام الله، طلبات تحويل المرضى إلى لجنة من الأخصائيين الطبيين، والتي توصي إما بتحويل المريض للعلاج في أحد المرافق غير التابعة لوزارة الصحة في غزة أو إلى مستشفى خارج غزة. عندئذ يوافق مدير دائرة التحويلات الخارجية في غزة على التوصية (أو يرفضها) وتُحوّل إلى دائرة التحويلات الخارجية المركزية في رام الله للموافقة عليها وللتغطية المالية.

أصبحت التحويلات سبباً للإنفاق الكبير بالنسبة لوزارة الصحة، وهي تمثل 40 في المائة من الميزانية السنوية لوزارة الصحة، وهي الثانية مباشرة بعد الرواتب. بدأت الأزمة الأخيرة بعد أن قررت وزارة الصحة في رام الله تغيير المدير ولجنة المراجعة الطبية في غزة بموظفين جدد. وفي اليوم التالي أغلقت وزارة الصحة التي تديرها حماس في غزة مكتب دائرة التحويلات الخارجية.

مرضى غزة الذي حصلوا على تحويل للعلاج في الخارج
من وزارة الصحة حسب الجهة المستقبلة في عام 2012

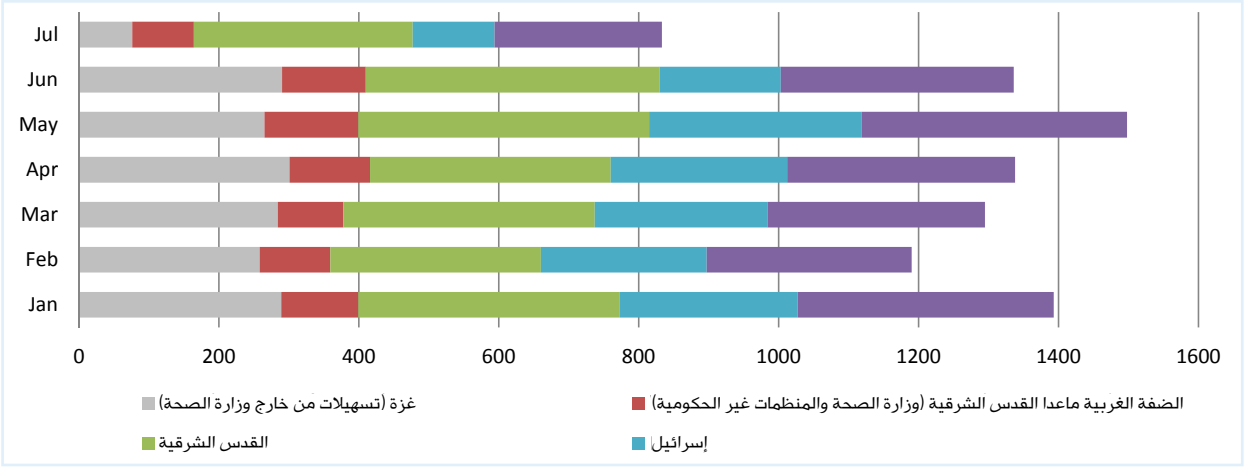

وخلال الأزمة، تدخل مركز حقوق الإنسان الفلسطيني في غزة لتسهيل تقديم الطلبات العاجلة مباشرة إلى دائرة التحويلات الخارجية في رام اللّه. وقدم مركز حقوق الإنسان الفلسطيني ما مجموعه 181 حالة خلال الأيام التسعة، حصلت 163 حالة منها على موافقة دائرة التحويلات الخارجية للتغطية المالية، وعشر حالات حرجة للنقل الفوري إلى خارج غزة لتلقي العلاج العاجل. وبعد مفاوضات بين الأطراف والقيادات الصحية المحلية، بتسهيل من منظمة الصحة العالمية في غزة، أعيد فتح مكتب دائرة التحويلات الخارجية في 26 تموز/ يوليو. وأدى النزاع، الذي تفاقم جراء الأزمة المالية المستمرة التي تؤثر على السلطة الفلسطينية، إلى انخفاض كبير في العدد الإجمالي للطلبات التي وافقت عليها دائرة التحويلات الخارجية، من متوسط شهري بلغ 1340 طلباً في عام 2012، إلى 833 طلباً فقط خلال تموز/يوليو. (وفي خلاف سابق في عام 2009، أُغلقت دائرة التحويلات الخارجية لمدة 33 يوماً متتالياً).

إن الفجوات في الخدمات الطبية في غزة ناجمة عن عقود من الإهمال لتطوير بنية تحتية صحية كافية، وللتخطيط والخدمات في ظل الاحتلال، والتأثير الأكثر حداثة الناتج عن الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة منذ عام 2007. وأدى الانقسام السياسي بين سلطتي غزة ورام اللّه، والأزمة المالية للسلطة الفلسطينية، إلى نقص في إمدادات الأدوية والمستلزمات الطبية إلى غزة، والذي أدى بدوره إلى زيادة الطلب على التحويلات، وخاصة لمرضى العلاج الكيماوي والأورام. وقد تقلصت تحويلات وزارة الصحة لمرضى غزة إلى الأردن وإسرائيل في الآونة الأخيرة نتيجة للأزمة المالية للسلطة الفلسطينية، والتي اضطرتها إلى تخفيض التكاليف من خلال تقليص التحويلات إلى الجهات الأكثر تكلفة. في تموز/يوليو 2012، صدر قراران للتحويل فقط إلى الأردن، مقارنة بالمتوسط لعام 2012 البالغ 38 تحويلاً كل شهر.

منذ كانون الثاني /يناير عام 1991، جعلت القيود الإسرائيلية المفروضة على التنقل لسكان قطاع غزة، بما في ذلك المرضى، الخروج من قطاع غزة يعتمد على تصاريح فردية. وفي السنوات العشر الماضية، كانت التصاريح مقيدة بشدة حتى لأولئك الذين يحتاجون للوصول إلى المستشفيات في الضفة الغربية، أو الأردن أو إسرائيل. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، تحسن معدل الموافقة على التصاريح في السنوات الأخيرة، من 80 في المائة في عام 2010، وإلى 90 في المائة في عام 2011 وإلى94 في المائة حاليا، ويرجع ذلك جزئيا إلى جهود التأييد. ولكن، لا يزال مئات المرضى يواجهون الرفض والتأخير في الوصول، ويمكن أن يخضعوا للاستجواب والاعتقال على حاجز إيريز.

السماح بدخول مواد البناء إلى قطاع غزة بشكل استثنائي للقطاع الخاص

الحظر المستمر يثير الشك

سمحت إسرائيل هذا الشهر بالنقل المباشر لمواد البناء للقطاع الخاص في غزة للمرة الأولى منذ تشرين الأول/أكتوبر 2008. وسهلت السلطات الإسرائيلية، على مدى عدة أيام في تموز/يوليو، نقل ما يقرب من 20,000 طن من الحصى عبر معبر صوفا مباشرة إلى السوق المحلية في غزة. وهذا النقل هو الجزء الأخير من حوالي 80,000 طن من الحصى اشتراها القطاع الخاص في غزة لكنها أصبحت عالقة في معبر صوفا بعد أن منعت من الدخول منذ فرض الحصار في أواسط عام 2007.

وأُغلق معبر صوفا رسميا في أيلول/سبتمبر 2008، عندما كان الحصى لا يزال مخزناً في منشأة قريبة منه. ولإخلاء المعبر من البضائع، سمحت إسرائيل، في شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل 2011 بنقل 60,000 طن من هذا الحصى إلى غزة، ولكن أصرت إسرائيل في ذلك الوقت على أنه لا يمكن استخدام ذلك الحصى إلا في مشروع دولي حصل على مصادقة. وبناء عليه، تم وضع ترتيب مع وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) وغيرها من المنظمات الدولية التي تشتري الحصى من التجار في غزة لاستخدامه في مشاريعهم.

وتم حظر استيراد مواد البناء الأساسية إلى غزة منذ فرض الحصار في حزيران/يونيو 2007 (باستثناء فترة وجيزة بين شهري حزيران/يونيو وتشرين الأول/أكتوبر 2008).[9] وسمحت إسرائيل، منذ حزيران/يونيو 2010 في سياق تخفيف الحصار، بدخول محدود لمواد البناء للمشاريع الدولية الموافق عليها، مع وجود ضوابط صارمة فيما يتعلق بالتحقق من المستخدم النهائي. وعلى النقيض من ذلك، لم تطلب إسرائيل طوال هذا الشهر أي تحقق من هوية المستخدم النهائي المطلوبة للمشاريع الدولية.

وعلى الرغم من القيود التي تفرضها إسرائيل، يتم نقل مواد البناء الأساسية (الحصى، والإسمنت والقضبان المعدنية) إلى غزة عبر الأنفاق تحت الحدود بين غزة ومصر. وفي العامين الأخيرين منذ تخفيف الحصار، دخل ما يقارب ضعف كمية مواد البناء إلى غزة عبر الأنفاق مقارنة مع معبر كيرم شالوم.

بالإضافة إلى القطاع الخاص، استخدمت السلطات الفعلية هذه المواد لتنفيذ مجموعة من مشاريع البنية التحتية، وكذلك لزيادة إيراداتهم بفرض "ضرائب" على تجارة الأنفاق.[10] ولكن، نظرا لالتزام المنظمات الدولية باستخدام مواد من مصادر مشروعة، لم تستفد هذه المنظمات من المواد الداخلة عبر الأنفاق وبقيت مقيدة بنظام الموافقات الذي تطبقه السلطات الإسرائيلية.

وقد ثبت أن هذا النظام ينطوي على إشكاليات وأدى إلى تأخيرات كبيرة أعاقت قدرة الوكالات على الاستجابة للاحتياجات الملحة وأطالت معاناة السكان المتضررين بشكل غير ضروري. وفي الوقت الحالي، فإنَّ 17 في المائة من برنامج الأمم المتحدة من العمل المُقدم إلى السلطات الإسرائيلية، والبالغة قيمته 85 مليون دولار، لا يزال ينتظر الموافقة وهو لمدة 20 شهراً في المتوسط. وتشمل المشاريع المعلقة 525 وحدة سكنية، و23 مدرسة ومجموعة من مشاريع الكهرباء والمياه والصرف الصحي. ورفضت السلطات الإسرائيلية خمسة في المائة أخرى من برنامج الأمم المتحدة، قيمتها 40 مليون دولار، بما في ذلك مشروع لبناء أكثر من 300 وحدة سكنية.

ويثير الاستيراد غير المنظم لمواد البناء للقطاع الخاص في غزة من خلال معبر صوفا هذا الشهر، إلى جانب تدفق هذه المواد عبر الأنفاق، شكوكاً في مبررات استمرار القيود المفروضة على الواردات.

ارتفاع القدرة الإنتاجية لمحطة كهرباء غزة إلى 120 ميجاوات ولكن أزمة الكهرباء ما زالت مستمرة

استطاعت محطة كهرباء غزة زيادة إنتاج الكهرباء هذا الشهر بعد تركيب محولين جديدين وبعد زيادة الوقود الوارد عبر الأنفاق. ولكن الوضع الحالي لا يزال غير كافٍ للسماح بالتوصل إلى حل دائم لأزمة الكهرباء في غزة. ونتيجة لتركيب محولين جديدين، ازدادت القدرة الإجمالية للمحطة من 80 ميجاوات إلى120 ميجاوات. وهذه هي المرة الأولى منذ عام 2006 التي تتمكن فيها محطة كهرباء غزة من العمل بمثل هذه القدرة، عندما دمرت محولات المحطة في ضربة جوية إسرائيلية. وتبرع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالمحولات الجديدة والمعدات الالكترونية الإضافية، وسمح بدخولها من خلال معبر كيرم شالوم بعد التنسيق مع السلطات الإسرائيلية.

وزاد ارتفاع القدرة مستويات إنتاج الكهرباء في غزة إلى 110 ميجاوات في نهاية تموز/يوليو.[11] ويعزى ذلك بشكل رئيسي إلى زيادة واردات وقود الديزل من خلال الأنفاق، والتي وفرت ما يقرب من 4.5 مليون لتر لمحطة الكهرباء. واستفادت المحطة أيضا من ثلاثة ملايين لتر إضافيا من الوقود تبرعت بها حكومة قطر التي نُقلت على مدار الشهرين الماضيين إلى غزة من خلال معبري كيرم شالوم ونيتسانا بين مصر وإسرائيل وقطاع غزة. كما اشترت السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، 720,000 لتر إضافيا من الوقود لمحطة الكهرباء ونقلت عن طريق معبر كيرم شالوم. ونتيجة لإنتاج الكهرباء المتزايد انخفض مع نهاية الشهر، انقطاع التيار الكهربائي من 12 ساعة إلى 10 ساعات في اليوم، إنه تحسن صغير ولكنه مهم نظرا لحرارة الصيف والاحتياجات المتزايدة خلال شهر رمضان.

وعلى الرغم من التحسن هذا الشهر، إلا أنه لا يمكن التنبؤ إلى حد كبير بإمداد الوقود لغزة ولمحطة الكهرباء كما أنه غير كافٍ من حيث الكمية لتلبية احتياجات الكهرباء الحالية والطويلة الأجل لسكان غزة. وتحتاج المحطة إلى إمدادات منتظمة بحوالي 3.5 مليون لتر أسبوعيا للعمل بكامل طاقتها، ولكنها تتلقى فقط ما معدله 2.2 مليون لتر في الأسبوع. وحتى لو تلقت المحطة إمدادات ثابتة وكافية من الوقود لإنتاج 120 ميجاوات بانتظام، فإن هذا لن يلبي الطلب الفعلي على الكهرباء في غزة. وتحصل غزة بالإضافة إلى 120 ميجاوات المحتملة من محطة الكهرباء على 120 ميجاوات من إسرائيل و22 ميجاوات من مصر، مما يجعل القدرة الإجمالية 262 ميجاوات. ولكن يُقدر الطلب في غزة بنحو 350 ميجاوات، مما يترك فجوة قدرها 25 في المائة في أحسن الأحوال.

وكان تأثير العجز المزمن في الكهرباء لعدة سنوات في غزة كبيرا، معطلاً لتقديم الخدمات الأساسية ومقوضاً لسبل العيش والظروف المعيشية الضعيفة أصلاً. وهناك حاجة إلى حل طويل الأجل لإمدادات الوقود أو الغاز الطبيعي لمحطة الكهرباء لتصل إلى قدرتها الحالية وتوسع عملها لتلبية احتياجات غزة من الطاقة في المستقبل، وعندها سيكون من الضروري الانتقال من الاعتماد على المساعدات الإنسانية إلى الانتعاش والتنمية المستدامة.

الهوامش

1. وفقاً للأوامر العسكرية الإسرائيلية، يسمح للمقيمين الدائمين في المناطق العسكرية المغلقة بالبقاء والعيش في المناطق المحظورة، ولكن لا يمكن لأشخاص جدد الانتقال إلى هذه المناطق.
2. دعوى لمحكمة العدل العليا 1199/99 و517/00، دعوى لمحكمة العدل العليا 805/05.
3. انظر على سبيل المثال يعقوب هافاكوك، الحياة في الكهوف في جنوبي الخليل (1985، وزارة الدفاع الإسرائيلية).
4. إحصاءات السكان حسب شركاء منظمة الأغذية والزراعة المحليين (ومشروع المياه، والصرف الصحي والنظافة) والتي أُنجزت تحضيرا لعمليات تقييم الاحتياجات الزراعية والاحتياجات من المياه.
5. أكثر من 90 في المائة من التجمعات تحصل على أقل من 60 لتراً في اليوم للفرد، بالمقارنة مع 100 لتر للفرد توصي بها منظمة الصحة العالمية؛ وأكثر من النصف يحصل على أقل من 30 لترا للفرد.
6. يسمح للمركبات بالاقتراب من نقاط التفتيش هذه الحواجز فقط بعد استدعائها من قبل الجنود؛ ويجب على جميع الركاب (باستثناء السائق) أن يخرجوا من السيارة ويمرون عبر ممر للمشاة، وفي نهايته يمرون عبر جهاز الكشف عن المعادن ويتم فحص وثائقهم وأمتعتهم. وفي حاجز الحمرا، يتم فحص الركاب باستخدام جهاز للأشعة السينية. وتخضع الشاحنات التجارية المحملة بالبضائع للتفتيش البصري، ويطلب في بعض الأحيان بتفريغها للمزيد من التفتيش. ويختلف التأخير على هذه الحواجز تبعاً لحجم حركة المرور، ونوع السيارة وشدة التفتيش، ويتراوح التفتيش عادة بين 5 دقائق و45 دقيقة. وعند وقوع حادث أو تحذير أمني، تكون التأخيرات لمدة تصل إلى ساعتين أمر عادي.
7. لمزيد من التفاصيل انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تحديث الحركة والمرور في الضفة الغربية، آب / أغسطس 2011.
8. حظيت الضفة الغربية بـ 110 في المائة من الأمطار في شتاء 2012-2011 بمعدل أكثر من المتوسط التاريخي.
9. فرض الحظر على استيراد مواد البناء منذ بداية الحصار في حزيران / يونيو 2007، ولكن تم رفعه جزئيا في سياق اتفاق "التهدئة" أو اتفاقية وقف إطلاق النار حزيران / يونيو 2008، والتي بقيت حتى تشرين الثاني / نوفمبر من ذلك العام .
10. تفرض سلطات حماس حاليا 10 شواقل على كل طن من الحصى، و20 شيقل على كل طن من الإسمنت و50 شيقل على كل طن من قضبان الصلب كضرائب على مواد البناء الداخلة عبر الأنفاق. استنادا إلى تقدير كميات مواد البناء الداخلة عبر الأنفاق منذ أواسط عام 2010، يمكن أن تكون السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع جمعت ما يصل26 مليون شيقل كضرائب على هذه المواد فقط.
11. على الرغم من أن مستويات قدرة محطة توليد الطاقة ازدادت إلى 120 ميجاوات، كانت مستويات الإنتاج 110 ميجاوات.

الوكالات المشاركة في إعداد هذا التقرير

صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) (UNICEF)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (يونيسكو) (UNESCO) ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) (FAO) ، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (اوتشا) (OCHA) ، مكتب الأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (أونروا) (UNRWA) ، منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط (UNSCO)، برنامج الغذاء العالمي (WFP)، ، منظمة الصحة العالمية (WHO) ، الحق ، بديل،منظمة إنقاذ الطفل (المملكة المتحدة)، المؤسسة العالمية للدفاع عن الأطفال- قسم فلسطين (PS-DCI) ، أوكسفام، مجموعة الثماني الكبار، المجموعة الهيدرولوجية في فلسطين، الحملة من أجل حق الدخول، وأعضاء من الآلية الدولية المؤقتة، ACPP،ACAD ، ACF-E،AAA

لمزيد من المعلومات: عمر أبو الحاج abulhaj@un.org +972 (0)2 5829962

النسخة الإنجليزيّة فقط هي النسخة الملزمة

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_the_humanitarian_monitor_2012_08_23_english.pdf

ملاحظات المؤشر الشهري وتوضيحات

الضحايا

1. الإصابات ذات الصلة بالصراع: تشمل جميع الإصابات التي وقعت في حوادث عنف مرتبطة مباشرة بالاحتلال الإسرائيلي والنزاع الإسرائيلي–الفلسطيني، مثل العمليات العسكرية وحملات التفتيش والاعتقال والاشتباكات خلال المظاهرات والهجمات التي يتورط فيها المستوطنون الإسرائيليون ...إلخ. هذه الأرقام تستثني إصابات أخرى ذات صلة مثل تلك المرتبطة في سياق تأخيرات الوصول، وانفجار الذخائر غير المنفجرة، والاستهتار في التعامل مع الأسلحة، وانهيار الأنفاق، والعنف الفلسطيني الداخلي.
2. المدنيين: تشمل أولئك الناس –وفقا للمعلومات المتاحة وقت النشر- الذين لم ينجزوا «عملهم القتالي المستمر» باعتبارهم جزء من جماعة مسلحة، بغض النظر عن ظروف إصابتهم أو قتلهم. لا ينبغي اعتبار الأرقام في هذه الفئة شاملة، فقد تم استثناء الحالات غير المؤكدة أو المختلف عليها.
3. الإصابات المرتبطة بالأنفاق: الأرقام في هذه الفئة قد تتداخل مع أرقام الإصابات المرتبطة بالنزاع، كما أنها تتضمن إصابات في سياق الاعتداءات الإسرائيلية التي تستهدف الأنفاق، فضلا عن تلك الإصابات الناتجة عن انهيار الأنفاق والحوادث الأخرى.

العنف المرتبط بالمستوطنين الإسرائيليين

4. الحوادث التي تؤدي إلى سقوط ضحايا: تشمل جميع الحوادث التي تنطوي على عنف المستوطنين الإسرائيليين، والفلسطينيين، بما في ذلك حوادث الإصابة التي يتسبب في حدوثها أحد أفراد قوات الأمن الإسرائيلية خلال تدخله في مثل هذه حوادث.
5. حوادث تؤدي إلى حدوث خسائر أو أضرار في الممتلكات: مصدر سابق.

التفتيش والاعتقال

6. الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية: تشمل جميع الفلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية في نهاية كل شهر، سواء كان ذلك في الضفة الغربية أو في إسرائيل، ولهم ارتباط بجريمة متعلقة بالاحتلال الإسرائيلي، وتصنفهم السلطات الإسرائيلية بأنهم «معتقلين/سجناء أمنيين». ولهذا تستثنى هذه الفئة الفلسطينيين المحتجزين لارتباطهم بجريمة جنائية.
7. المعتقلين الإداريين: الفلسطينيين الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية دون تهمة أو محاكمة، بل لأغراض وقائية على حد زعمها.

عمليات الهدم

8. المباني المهدمة: تشمل جميع المباني التي يملكها الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة وهدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن الغرض من استخدامها (سكنية أم غير سكنية) وبغض النظر عن سبب الهدم (عدم وجود ترخيص للبناء أو عملية عسكرية أو عقاب).
9. تشريد الناس بسبب عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يعيشون في المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن المكان الذي نُقلوا إليه بعد عمليات الهدم.
10. الأشخاص المتضررين من عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يتستفيدون من المباني المهدومة (كمصدر للدخل أو للحصول على الخدمات ...إلخ) باستثناء أولئك المشردين.

الوصول إلى الضفة الغربية

11. حواجز بها جنود بشكل دائم: يعمل بها أفراد الأمن الإسرائيلي، باستثناء الحواجز الواقعة على الخط الأخضر وعلى «البوابات الزراعية» على طول الجدار.
12. حواجز بشكل جزئي: بنية تحتية لحاجز يؤمه الجنود بشكل جزئي ويعمل على أساس مخصص لغرض معين.
13. حواجز بدون جنود: تشمل الحواجز على الطرق والكتل الترابية والجدران الترابية وبوابات الطرق وعوائق الطرق والخنادق. ولأسباب تاريخية, يستثني هذا الرقم الحواجز التي تقع داخل المنطقة التي تسيطر عليها إسرائيل من مدينة الخليل (H2).
14. الحواجز "الطيارة" أو العشوائية: حواجز تُقام على أساس مخصص لغرض ما، دون بنية تحتية موجودة من قبل.

الحصول على الخدمات الصحية

51. طلبات الحصول على تصاريح لمغادرة غزة عبر معبر إيريز: تتضمن فقط الطلبات المقدمة بهدف السفر المقرر في الفترة المشمولة في التقرير.
16. طلبات متأخرة: تشمل الطلبات التي لم تحصل على تاريخ للموعد الطبي، وبالتالي إجبار المريض على إعادة عملية الطلب.

حركة العاملين في المجال الإنساني

17. حوادث تأخير أو حرمان الدخول على حاجز بالضفة الغربية: تشمل الحوادث التي تؤثر على الموظفين المحليين أو الدوليين العاملين في المنظمات الإنسانية، سواء العاملين في منظمة الأمم المتحدة أو منظمات دولية غير حكومية.

الواردات إلى غزة

18. الشاحنات حسب النوع: لأسباب تاريخية، هذا الرقم يستثني الشاحنات التي تحمل جميع أنواع الوقود.

حماية الطفل

19. الهجمات تشمل استهداف المدارس الذي يؤدي إلى تدمير كلي أو جزئي لمثل هذه المرافق. يمكن أيضا الإبلاغ عن أية تدخلات بالتشغيل العادي للمنشأة، مثل الاحتلال والقصف والاستهداف لأغراض الدعاية، وإلا سيتم التسبب في إلحاق الضرر بالمنشآت المدرسية وموظفيها.